

Distr.: General
5 March 2003



الدورة السابعة والخمسون

البند ٩٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/57/538)]

٢٧٣/٥٧ - كفالة الدعم الفعال بأعمال الأمانة للمتابعة المستدامة لنتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٠/٥٦ بـ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الذي أيدت بموجبه توافق آراء مونتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(١)، وطلبت فيه إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين عن نتائج المؤتمر التدابير المتخذة وكذلك مقترحاته من أجل كفالة تقديم دعم فعال بأعمال الأمانة لجهود متابعة نتائج المؤتمر،

وإذ تؤكد أهمية إجراء متابعة مستمرة داخل منظومة الأمم المتحدة للاتفاقات والالتزامات التي جرى التوصل إليها في المؤتمر وكفالة دعم فعال بأعمال الأمانة لها، بالتعاون مع أمانات أصحاب المصلحة الرئيسيين المعنيين، والاستخدام الكامل لآلية مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، عملاً بالفقرة ٧٢ من توافق آراء مونتيري، وبالاستفادة من الطرائق المبتكرة والقائمة على المشاركة وما يتصل بذلك من ترتيبات للتنسيق استخدمت في الأعمال التحضيرية للمؤتمر،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢، الذي قرر فيه المجلس ضمن أمور أخرى الترويج على صعيد الأمم المتحدة لاستجابة متماسكة ومتكاملة من جانب مختلف الإدارات والوحدات والصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، كل في سياق اختصاصه،

وإذ تشير إلى تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثانية والأربعين الذي أوصت فيه اللجنة بأن يقوم الأمين العام، في أعقاب تأييد الجمعية العامة لتوافق آراء مونتيري، بإعداد اقتراح لبرنامج فرعي جديد لتمويل التنمية في إطار البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، كي تنظر فيه الجمعية العامة خلال دورتها السابعة والخمسين^(٢)،

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/57/16)، الفقرة ١٠٧.

- ١ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام عن نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٣) وعن جهود متابعة نتائج هذا المؤتمر^(٤)؛
- ٢ - **تؤكد مجدداً** أن المؤتمر مثل فحجا جديدا للمجتمع الدولي وأن العمل على تنفيذ نتائجه ومتابعتها ينبغي أن يحظى بأولوية قصوى في نشاط الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي؛
- ٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينشئ في أقرب وقت ممكن، ضمن الموارد الحالية للأمانة العامة للأمم المتحدة، ترتيبات مناسبة للدعم بأعمال الأمانة وفقا للنهج الوارد في الفقرة ٤٨ من تقرير الأمين العام عن نتائج المؤتمر^(٣) وذلك بالتعاون مع الوكالات الأخرى والمؤسسات صاحبة المصلحة، على أن تكون الوظيفة المميزة لهذه الترتيبات توفير الدعم الفعال والفني بأعمال الأمانة للمتابعة المستدامة داخل الأمم المتحدة للاتفاقات والالتزامات التي تم التوصل إليها في المؤتمر؛
- ٤ - **تقرر** أن يكون لوظائف هيكل الدعم بأعمال الأمانة الجديد طابع متكامل شامل كلي، وأن تتضمن، في جملة أمور، القيام بدور مركز التنسيق داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة لجملة أعمال المتابعة الخاصة بتنفيذ نتائج المؤتمر؛ وتوفير أعمال الأمانة للعملية الحكومية الدولية المناط بها متابعة نتائج المؤتمر، ودعم وتيسير مشاركة جميع الجهات صاحبة المصلحة، والمتابعة الدقيقة للمسائل والسياسات المتصلة بالتعاون الدولي الاقتصادي والمالي والإئتماني، ومواصلة استعراض الإجراءات المتخذة على جميع الصعد في إطار متابعة نتائج المؤتمر وكذلك في إطار التعاون الدولي الاقتصادي والمالي والإئتماني بوجه عام؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام إيلاء الأولوية للمهام الأساسية التالية المتصلة بأنشطة المتابعة: (أ) الترويج لاتباع نهج متماسك ومتكامل داخل الأمم المتحدة إزاء المسائل المتعلقة بتمويل التنمية، من خلال الاستخدام الكامل لآلية مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛ (ب) تكثيف التفاعل مع أمانات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، وكذلك مع المؤسسات الأخرى صاحبة المصلحة؛ (ج) مواصلة إشراك الجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، بما فيها منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص؛ (د) إعداد مداخلات لكي تنظر فيها الهيئات الحكومية الدولية المعنية؛
- ٦ - **تدعو** الدول الأعضاء وجميع المؤسسات والجهات غير المؤسسية من أصحاب المصلحة في عملية تمويل التنمية إلى أن تخص بالموازرة الكاملة الهيكل الجديد المعني بتوفير الدعم بأعمال الأمانة وأن تتعاون معه بالكامل في أداء مهامه؛
- ٧ - **تقرر** ضرورة العمل على تنفيذ أحكام هذا القرار باستخدام الموارد المتوفرة اعتبارا من بداية عام ٢٠٠٣؛
- ٨ - **تطلب** من الأمين العام التماس التبرعات لدعم متابعة نتائج المؤتمر؛
- ٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين، وكجزء من تقريره الموحد بشأن تمويل التنمية، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

(٣) A/57/344.

(٤) A/57/319-E/2002/85.

الجلسة العامة ٧٨

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢